[314] ربكما تكذبان): لا بشئ من آلائك رب اكذب، فان قرأها ليلا ثم مات، مات شهيدا وان قرأها نهارا ثم مات، مات شهيدا. باب 47 - جواز القرائة بالقراءات المشهورة بين العامة لا بالقراءات المروية، في زمن الغيبة(3013) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن ابي هاشم، عن سالم ابي سلمة، قال: قرأ رجل على

_____ الباب 47 فيه 5 أحاديثعنوان الباب في

الحجرية هكذا: جواز القرائة بالقرائة المشهورة بين العامة لا بالقرائة المروية في زمان الغيبة. 1 - الكافي، 2 / 633، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، الحديث 23. الوسائل، 6 / 162، كتاب الصلاة، الباب 74، من ابواب القرائة في الصلاة، الحديث 1 (7630). البحار، 92 / 88، كتاب القرآن، باب ان للقرآن ظهرا وبطنا، الحديث 28. الوافى، 9 / 1777، الحديث 5 (9087). في الكافي: سالم بن سلمة. في الكافي والوسائل: اقرء كما يقرء الناس. وفي الحجرية: اقرء كما يقرء حتى. ذيل الحديث في الكافي: وقال: اخرجه على (ع) إلى الناس حين فرغ منه وكتبه فقال لهم: هذا كتاب ا عزوجل كما انزله (ا) على محمد (ص) وقد جمعته من اللوحين فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه فقال: اما وا ما ترونه بعد يومكم هذا ابدا انما كان على أن اخبركم حين جمعته لتقرؤوه. في الحجرية: عبد الرحمن ابى هاشم... وانا اسمع حروفا. وفي البحار: فقال أبو عبد ا (ع) مه كف عن هذه القرائة. لكن في البحار: مه مه كف... قال في معجم رجال الحديث في عنوان سالم بن ابى سلمة: كذا في الطبعة القديمة يعنى الكافي والمرآة والوافى في كلا الموضعين (يشير بهذا إلى موضعين ذكر هما قبله) ولكن في الوسائل في الموضع الثاني " سالم أبو سلمة " وهو الصحيح إلى ان قال وسالم أبو سلمة هو سالم بن مكرم.
